

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لدى مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022)، طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 046/ع.ت.ا/2022 بتاريخ 2 رمضان 1443 (4 أبريل 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Kaes Phosphate Holdings, LLC» المراقبة المشتركة لشركة «Jorf Fertilizers Company III, SA» إلى جانب شركة «OCP SA»، وذلك عبر اقتناء نسبة 50 % من أسهم الرأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة، السيد خالد البوعياشي رقم 021/2022 بتاريخ 3 رمضان 1443 (5 أبريل 2022) والقاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛  
وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 5 رمضان 1443 (7 أبريل 2022) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 6 رمضان 1443 (8 أبريل 2022) الذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق بقطاع إنتاج وتسويق الأسمدة، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز الحالية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 18 من رمضان 1443 (20 أبريل 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن ملف التبليغ المذكور، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) ؛

قرار مجلس المنافسة عدد 50/ق/2022 صادر في 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) المتعلق بتولي شركة «Kaes Phosphate Holdings, LLC» المراقبة المشتركة لشركة «Jorf Fertilizers Company III, SA» إلى جانب شركة «OCP SA»، وذلك عبر اقتناء نسبة 50 % من أسهم الرأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو قعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاق مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 2 مارس 2022، مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Kaes Phosphate Holdings, LLC» المراقبة المشتركة لشركة «Jorf Fertilizers Company III, SA» إلى جانب شركة «OCP SA»، وذلك عبر اقتناء نسبة 50% من أسهم الرأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهما تجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة :** شركة «KAES Phosphate Holdings, LLC»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة، خاضعة للقانون الأمريكي، ومملوكة حصريا من طرف شركة «Koch industries, Inc» التي تنشط بالمغرب في قطاع الأسمدة من خلال توفير الأمونيا اللامائية (Ammoniac Anhydre) والكبريت من خلال مختلف الشركات التابعة لها ؛

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة :** شركة «Koch Industries, Inc»، وهي شركة متعددة الجنسية تأسست سنة 1940 بموجب القانون الأمريكي، وتتوفر على مجموعة متنوعة من المقاولات العاملة في مجال التكرير، والمنتجات الكيماوية والوقود الحيوي، والمنتجات الغابوية والاستهلاكية، والأسمدة، والبوليمير والألياف، وأنظمة مراقبة التصنيع والتلوث، والإلكترونيات، والبرامج وتحليل البيانات، والمعادن، والزجاج، ومكونات السيارات، وتجارة المواد الأولية والاستثمارات ؛

- **الجهة المستهدفة :** شركة «Jorf Fertilizers Company III, SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي مملوكة حاليا لشركة «OCP SA»، وهي عبارة عن مركب صناعي لإنتاج الأسمدة الفوسفاطية بالجرف الأصفر، تصل طاقتها الإنتاجية السنوية إلى 1,1 مليون طن متري من الأسمدة الفوسفاطية. ويُعتبر المركب الصناعي «JFC III» جزءا من المركب الصناعي للجرف الأصفر، الذي يعد أكبر منصة في العالم لإنتاج الأسمدة الفوسفاطية ؛

- **الجهة المفوتة :** المكتب الشريف للفوسفات «OCP SA» وهو عبارة عن شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، يتواجد مقرها الاجتماعي بالدار البيضاء، وتنشط أساسا في استخراج وتسويق صخور الفوسفات وحمض الفسفوريك والأسمدة، كما تعتبر مجموعة OCP رائدا عالميا في سوق تغذية النباتات والأسمدة الفوسفاطية. وحيث إنه طبقا لأحكام المادة الثانية من الظهير الشريف رقم 1.08.15 الصادر بتنفيذ القانون رقم 46.07 القاضي بتحويل المكتب الشريف للفوسفات إلى شركة مساهمة، فإن غرض شركة «OCP SA» يتمثل أساسا في ممارسة الاحتكار الذي يخوله القانون للدولة في مجال البحث عن الفوسفات واستغلاله...» ؛

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها من قبل الأطراف المعنية خلال مرحلة التحقيق، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ، ستمكن مجموعة OCP من تعزيز تواجدتها على المستوى العالمي وتنوع عروضها، باعتبار أن هذه الشراكة ستمكن أطراف العملية من توسيع وتسهيل تسويق إنتاج شركة «Jorf Fertilizers Company III, SA» في الأسواق الخارجية عن طريق تجميع قدرتهما اللوجيستيكية لتصدير الأسمدة انطلاقا من المغرب. وبالإضافة إلى ذلك، ستمكن العملية من تعزيز وضمان توريد الأمونياك والكبريت لفائدة مجموعة OCP ؛

وحيث إنه حسب ملف التبليغ وتصريحات أطراف العملية، فإن المنشأة المشتركة «Jorf Fertilizers Company III, SA» ستنشط بعد العملية حصريا، في سوق إنتاج وتوريد أسمدة ثنائي فوسفات الأمونيوم «DAP» وأحادي فوسفات الأمونيوم «MAP»، حيث ستوجه 50 بالمائة من إنتاجها إلى السوق المغربية، في حين سيتم توجيهه 50 بالمائة المتبقية خارج المغرب؛

وحيث إنه حسب معطيات الملف وتصريحات الأطراف، فإن الشركة المقتنية «Koch Industries, Inc» لا تعزم أن تنشط في سوق توريد الأسمدة بالمغرب بعد إنجاز العملية، كما أن عقد توريد مادتي الأمونيا اللامائية والكبريت لفائدة شركة «OCP SA» يعتبر عقدا غير حصري؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، ومن خلال التحليل التنافسي للسوق المرجعية المعنية، يتبين أن العملية لن ينتج عنها أي تقاطع في الأنشطة بعد إنجاز العملية موضوع التبليغ على مستوى السوق الوطنية، وبالتالي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي:

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 046/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 2 رمضان 1443 (4 أبريل 2022)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Kaes Phosphate Holdings, LLC» المراقبة المشتركة لشركة «Jorf Fertilizers Company III, SA» إلى جانب شركة «OCP SA»، وذلك عبر اقتناء نسبة 50% من أسهم الرأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة بتاريخ 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيس الجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة أسنينة عبد الغني، وعبد اللطيف المقدم، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن الأسواق المعنية بهذه العملية هي:

- سوق استخراج وتوريد صخور الفوسفات؛

- سوق إنتاج وتوريد حامض الفوسفوريك؛

- سوق إنتاج وتوريد أسمدة ثنائي فوسفات الأمونيوم «DAP» وأحادي فوسفات الأمونيوم «MAP»؛

- سوق توريد الأمونيا اللامائية؛

- سوق توريد الكبريت؛

- سوق توزيع الأسمدة.

وحيث إن التحديد الجغرافي للأسواق المعنية بالنظر إلى طبيعة وخصائص العرض والطلب في الأسواق المعنية، يبقى ذا بعد دولي، عدا فيما يتعلق بسوق توزيع الأسمدة بالتفصيل والذي يبقى تحديده الجغرافي ذا بعد وطني. إلا أنه بالنظر إلى طبيعة العملية وأثارها على المنافسة فإن تحديد سوق الخدمة والسوق الجغرافية يمكن أن يبقى مفتوحاً دون الحاجة لتقسيم أدق؛

وحيث إن التحليل التنافسي للعملية موضوع التبليغ أبان على أن طرفي العملية لا ينشطان على مستوى نفس الأسواق بالمغرب، ذلك أن كل من شركة «OCP SA» والشركة المستهدفة تنشطان على مستوى أسواق استخراج وتوريد صخور الفوسفات، وإنتاج حامض الفوسفوريك والأسمدة الفوسفاطية، بينما ينحصر نشاط شركة «Koch Industries, Inc» في السوق المغربية من خلال الشركات التابعة لها، في بيع مادتي الأمونيا اللامائية والكبريت لشركة «OCP SA»، التي تعد زبونها الوحيد؛

وحيث إن حصص السوق التي تتوفر عليها الشركة المستهدفة وكذا الطرف المفوت في الأسواق المرجعية، تبقى سابقة لعملية التركيز الحالية ولن تعرف أي تراكم بعد إنجاز العملية المبلغة؛